

ديوان الخدمة المدنية

قرار رقم (11) لسنة 2014

بشأن تعديل بعض مواد لائحة البعثات والأجازات الدراسية

يحيط ديوان الخدمة المدنية كافة الجهات الحكومية بأن مجلس الخدمة المدنية قد قرر تعديل بعض مواد لائحة البعثات والأجازات الدراسية الصادرة بموجب قراره رقم 86/10 وذلك على النحو التالي :

أولاً : الموافقة على زيادة المخصصات المالية الشهرية لمبعوثي الديوان الذين يتقاضون حالياً مخصصات مالية من غير الأطباء بواقع «100» د. ك شهرياً ، على أن تسري هذه الموافقة اعتباراً من 2014/4/1 .

ثانياً : الموافقة على صرف تذاكر سفر سنوية للمبعوثين والمجازين دراسياً الذين يتمتعون حالياً بتذاكر سفر كل سنتين مرة .

على أن تكون آلية صرف تذاكر السفر كالتالي :

1- بالنسبة للمبعوثين أو المجازين دراسياً قبيل تاريخ 2014/4/1 والذين كانوا يستحقون تذاكر سفر كل سنتين عن انفسهم وزوجاتهم وأولادهم الذين يحق لهم اصطحابهم وفقاً للمادة (16) من لائحة البعثات والأجازات الدراسية الصادرة بالقرار رقم (86/10) :

أ- من أتم في بعثته أو أجازته الدراسية أو مضى على تاريخ استحقاق آخر تذكرة سنة أو أكثر قبل 2014/4/1 يستحق تذاكر سفر اعتباراً من 2014/4/1 .

ب- من أتم في بعثته أو أجازته الدراسية أو مضى على تاريخ استحقاق آخر تذكرة وحتى تاريخ 2014/4/1 أو تاريخ لاحق له سنة كاملة يستحق تذاكر السفر في تاريخ اكتمال تلك السنة . ويشترط في الحالتين السابقتين ألا تقل المدة المتبقية على انتهاء البعثة أو الأجازة الدراسية عن ستة أشهر .

على أن يتم استحقاق تذاكر السفر بعد ذلك سنوياً من تاريخ استحقاق التذاكر السابقة .

2- بالنسبة للمبعوثين أو المجازين دراسياً من 2014/4/1 وما بعده يستحقون صرف تذاكر السفر عن انفسهم وزوجاتهم وأولادهم الذين يحق لهم اصطحابهم وفقاً للمادة (16) من لائحة البعثات والأجازات الدراسية الصادرة بالقرار رقم (86/10) سنوياً .

ثالثاً : الموافقة على زيادة بدل الكتب للمجازين لتصبح بمقدار «200» دينار سنوياً بدلاً من «100» دينار سنوياً ، وللمبعوثين

لتصبح بمقدار «300» دينار سنوياً بدلاً من «150» ديناراً سنوياً ، على أن تسري هذه الموافقة اعتباراً من 2014/4/1 .

على أن تكون آلية صرف زيادة بدل الكتب كالتالي :
1- بالنسبة للمبعوثين دراسياً :

يتم تطبيق زيادة بدل الكتب اعتباراً من تاريخ 2014/4/1 حيث يتم صرف بدل الكتب للبعثات الدراسية (مسبقاً) في بداية كل عام .

2- بالنسبة للمجازين دراسياً : تكون آلية تطبيق زيادة بدل الكتب كالتالي :

أ- بالنسبة للمجازين الذين تم إيفادهم قبل تاريخ 2014/4/1 : - إذا كان الاستحقاق قبل 2014/4/1 فإنه يتم المنح بالقيمة السابقة (100) دينار سنوياً ويعطى البديل التالي له بالقيمة الجديدة (200) دينار سنوياً بشرط النجاح والانتقال من فرقة دراسية لأخرى .

- إذا كان الاستحقاق اعتباراً من 2014/4/1 أو في تاريخ لاحق فإنه يتم منح البديل بالقيمة الجديدة (200) دينار سنوياً بشرط النجاح أو اجتياز وحدات معينة للانتقال من فرقة دراسية لأخرى وفقاً للإجراءات المتبعة باللائحة الحالية .

ب- بالنسبة للمجازين الجدد اعتباراً من 2014/4/1 وما يستحق بعد هذا التاريخ :

- يمنح بدل الكتب بقيمة (200) دينار سنوياً في نهاية كل عام بشرط النجاح أو اجتياز وحدات معينة للانتقال من فرقة دراسية لأخرى وفقاً للإجراءات المتبعة باللائحة البعثات المعمول بها حالياً .

رابعاً : الموافقة على زيادة تكاليف التدريب والبحث العلمي والأجهزة الطبية اللازمة للأغراض الطبية للأطباء لتصبح «800» دينار بدلاً من «600» دينار ، على أن تسري هذه الموافقة اعتباراً من 2014/4/1 .

خامساً : الموافقة على الإعفاء من تطبيق الجزاءات المالية المترتبة على إلغاء البعثة أو الأجازة الدراسية لمن لم يستكمل الدراسة بكل من جامعات (الهند - الفلبين - والجامعة الأمريكية في أثينا) بعد قرار وزارة التعليم العالي الكويتية بشرط أن يكون إيفادهم قد تم ابتداء بموافقة من وزارة التعليم العالي .

يرجى مراعاة ما ورد بهذا التعميم والعمل به اعتباراً من تاريخه

صدر في : 20 ذو القعدة 1435 هـ

الموافق : 15 سبتمبر 2014 م

رئيس ديوان الخدمة المدنية